بالفعل فعلى هذا التقدير يكون المراد من اخر الوقت هو اخر الوقت
الظهر
في الاختيار لا الجواز بل الجواز باق بعد الايري انه يجوز صلوة
بعد الايراد مالم يدخل وقت العصر والعصر مالم تغرب الشمس
والمغرب مالم يغب الشفق والعشاء مالم يطلع الفجر والفجر مالم تطلع
الشمس او يقال هذا بيان للوقت المستحب اذ الادا في اول الوقت
تما يتعسر على الناس ويودي الى تقليل الجماعة وفي التاخير
الى اخر الوقت خشية الفوات فكان المستحب ما بينهما مع قوله
عليه السلام خير الامور اوسطها كذا في المستصفى قوله
فصل
فقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين الآية
يعني ما امروا هو كلام الكفار في التوراة والانجيل الا لاجل ان يعبد الله
مخلصين له الدين اي في حال كونهم جاعلين الدين خالصا لله تعالى
وقرأ ابن مسعود الا ان يعبدوا بمعنى بان يعبدوا كذا في الكشاف
وقال ابن عباس رضي الله عنهما وما امروا في التوراة والانجيل الا
بالاخلاص

العبادة

العبادة لله تعالى موحدين لا يعبدون معه غيره كذا في الوسيط
والآية وان نزلت في حق اهل الكتاب لكنها تدل على كون الاخلاص
فرضا على كل مميز وبواسطة دلالتها على فرضية الاخلاص تدل
ايضا على فرضية النية اما وجه دلالتها على فرضية الاخلاص
فهو انها سبقت لذم اهل الكتاب لتركهم الاخلاص فيجب على العاقل
ان يخلص عمله لله تعالى ليلا يذم كما ذموا وفي غيرها من الادلة
ايضا ما يدل على فرضية مثل قوله تعالى لنبيه عليه السلام
قل اني امرت ان اعبد الله مخلصا له الدين وقال الله تعالى
الا لله الدين اي هو الذي وجب اختصاصه بان يخلص له الطاعة
من كل شائبة كدر لاطلاعه على الغيوب والاسرار كذا في الكشاف
وقد مدح الله تعالى المخلصين بقوله واخلصوا دينهم لله ولان الله
تعالى هو الحقيق بان تخلص له الطاعة ولا يشرك به غيره لانه
هو المنعم على عباده وحده فيجب عليهم الشكر له وحده واما وجه

Copyright © King Saud University